جـــامعة القـــــاهرة
كليـــــة الحقـــــوق
قسم العـــلوم الجنائية

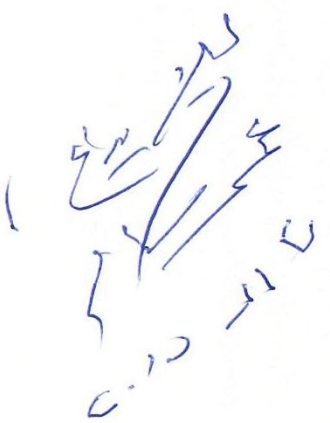

الاثبات بالقرائن في النظام السعودي

"دراسة تحليلية مقارنة"

رسالة لنيل درجة الدكتوراه في الحقوق

مقدمة من الباحث

أكرم بن حميد بن عبيد الله الشعيبي

لجنـــة المناقشـــة والحكـــم على الرسالة:

الأستاذ الدكتور/ أحمـــد عـــوض بـــلال أستاذ القانون الجنائي وعميد كلية الحقوق سابقًا- جامعة القاهرة	رئيسًـــا
الأستاذ الدكتور/ عمـــر محمـــد سالم أستاذ القانون الجنائي وعميد كلية الحقوق – جامعة القاهرة	مشرفًـــا وعضوًا
المستشار الدكتور/ محمد سمير المستشار بنيابة محكمة النقض	عضوًا

٢٠١٥م_٢٠١٦م

بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ

﴿قَالُوا سُبْحَانَكَ لَا عِلْمَ لَنَا إِلَّا مَا عَلَّمْتَنَا إِنَّكَ أَنْتَ الْعَلِيمُ الْحَكِيمُ﴾

صدق الله العظيم

(سورة البقرة: الآية ٣٢)

إهداء

إلى أمي وأبي حفظهما الله ورعاهما

إلى زوجتي وأولادي

إلى كل من كان له الفضل في إعداد هذه الرسالة

إلى كل هؤلاء جميعا أهدي هذا الجهد المتواضع

مع تحية حب وعرفان وتقدير واحترام

الباحث

بسم الله الرحمن الرحيم

شكر وتقدير وعرفان

الحمد لله الملك العظيم الكبير المنفرد بالعز والإرادة والتدبير، أحمده مع اعترافي بالعجز والتقصير وأشكره على ما أعان من قصد ويسُر من عسير والصلاة والسلام على سيدنا محمد السراج المنير وعلى آله وأصحابه ومن تبعه بإحسان إلى يوم الدين...وبعد:

لا يفوتني بعد أن أتممت رسالتي المتواضعة هذه أن أذكر لصاحب الفضل فضله وللكريم كرمه مع التأكيد على عدم كفاية معاني الكلمات بما تحمله من مساحة لغوية في التعبير عن المشاعر المكنونة داخل النفس البشرية من عظيم الشكر والعرفان ورد الجميل لأساتذتي الأجلاء لما قدموه لي من عطف وحنان ممزوج بالعلم والمعرفة ولولا معونة الله ثم معاونتهم لما استكملت هذه الرسالة مداها بالرغم مما أحاطني وأحاطها من ظروف قاسية...

لهذا لا يسعني إلا أن أسجل عظيم امتناني وتقديري لأستاذي الفاضل **الأستاذ الدكتور عمر محمد سالم** أستاذ القانون الجنائي وعميد كلية الحقوق بجامعة القاهرة، الذي شرفني بقبوله الإشراف على هذه الرسالة، ففتح أمامي الطريق ويسر لي السبيل واقتطع من وقته وراحته الكثير فضلاً عما قدمه لي من توجيهات مشفوعة بحلية الخلق الرفيع واللطف في الإرشاد والتوجيه، فتحية لعلمه الجليل اعترافاً مني بالجميل.

كما أتقدم بوافر الشكر والامتنان إلى لجنة المناقشة كل من **الأستاذ الدكتور أحمد عوض بلال** أستاذ القانون الجنائي وعميد كلية الحقوق سابقًا بجامعة القاهرة رئيس لجنة المناقشة، و**المستشار الدكتور محمد سمير** المستشار بنيابة محكمة النقض عضوًا، لتفضلهم بمناقشة هذه الرسالة فجزاهم الله خير الجزاء.

والله ولي التوفيق

الباحث

المقدمة

مقدمة

الحمد لله رب العالمين، الهادي إلى سواء السبيل، والصلاة والسلام على أشرف الخلق أجمعين، سيد الأولين والآخرين، وإمام المرسلين، ورحمة الله المهداة إليها؛ ليخرجها من الظلمات إلى النور، وعلى من والاه واهتدى بهديه إلى يوم الدين، أما بعد:

١- أهمية البحث

- بحث موضوع الإثبات بالقرائن من الموضوعات التي لم يتناولها الفقه الإسلامي بتبويب منفرد في كتبه، ولم تُكتَب فيها دراسة مستقلة؛ وإنما ذكرها الفقهاء في مواضع متنوعة، ومتفرقة، كما اختلفوا في حجية الإثبات بالقرائن داخل نطاق الجرائم وعقوباتها، سواء كانت حدية، أو قصاصًا، أو تعزيرية؛ الأمر الذي يجعل من بحث موضوع الإثبات بالقرائن من الموضوعات الغامضة، والشائكة البحث، وصعبة التبويب.

- درج الفقه الإسلامي في العديد من مجلداته إلى معالجة أنواع القرائن ومدى حجيتها في الإثبات، إلا أن العديد من هذه القرائن جاء متشابهًا ومتناثرًا في كتب الفقه الإسلامي؛ الأمر الذي يجعل مهمة البحث شاقة، والوصول إلى المعلومة صعبًا، أما القانون الوضعي فقد تناول موضوع القرائن القانونية والقرائن القضائية في نصوصه القانونية، وساهم الفقه في تقسيم القرائن إلى قرائن قانونية بسيطة تقبل إثبات العكس، وقرائن قانونية قاطعة لا تقبل إثبات العكس؛ الأمر الذي يدعونا إلى أهمية هذه الدراسة ومناقشة رأى الفقه فيما توصل إليه، وبيان موقف التشريعات المقارنة في القرائن القانونية والقرائن القضائية.

- الدور البارز والفعّال للقرائن القضائية في إثبات وقائع الدعوى وتحديد حجيتها في الإثبات في النظام السعودي والقانون المقارن من خلال التطبيقات القضائية وأحكام محكمة النقض.

- إن القرائن تمثل عنصر إثبات لوقائع يندر أو يستحيل التوصل إليها بطرق الإثبات المباشرة، وخاصةً في إثبات القصد الجنائي، وصور الاشتراك، والتحريض

على الجريمة، وتحديد الخطورة الإجرامية لشخص الجاني، وكذلك الوصف القانوني للجريمة.

– إن المشرع الإجرائي قد جعل للقرائن دورًا هامًا ومؤثرًا في مراحل الدعوى الجنائية، فجعل منها مبررًا للاستيقاف والتحري، كما تبدو مهمة القرائن في مواجهة المشتبه فيهم لإصدار الإذن بالتفتيش، أو القبض، أو الوضع تحت التحفظ، بل إن المشرعَ أحيانًا جَعل القرائن مبررًا للحبس الاحتياطي للمتهم.

– الدور البارز للقرائن في إثبات الأدلة المباشرة أو نفيها، مثل اعتراف المتهم، أو شهادة الشهود.

– إن القرائن قد تكون قيدًا على حرية القاضي الجنائي في الاقتناع عندما يتدخل المشرع في تحديد أدلة الإثبات في الدعوى بغرض الدليل القانوني الذي تقوم عليه الجريمة، ناقلًا بذلك عبء الإثبات على عاتق المدعى عليه، إما بصفة نهائية أو قاطعة، أو أن يتيح له فرصة إثبات العكس.

٢- سبب اختيار موضوع البحث

يرجع سبب اختيار الباحث لهذا الموضوع (الإثبات بالقرائن في النظام السعودي دراسة تحليلية مقارنة) إلى حاجة مكتبة الأنظمة في المملكة العربية السعودية لمثل هذه الدراسة، وهي من الموضوعات التي لم تُبحَث من قبل في دراسة مستقلة، فمن خلال اطلاعي في المكتبات داخل المملكة العربية السعودية لم أجد دراسة مستقلة في الإثبات بالقرائن وإنما تناولها الباحثين بنظرة شرعية كما تناولتها كتب الفقه الإسلامي، بينما هذه الدراسة تهتم بما سطره المنظم السعودي في النظام السعودي والتطبيقات القضائية الصادرة مؤخرا ومقارنتها بالقانون المقارن.

٣- نطاق البحث

يمكننا القول بأنه يصعب سد الفارق الهائل في المجال الجنائي للموضوعات عند دراسة الإثبات بالقرائن، كما لم أشأ إعداد دراسة كاملة للقرائن بحيث نستوعبها استيعابا كاملا وشاملا، فهذا يتجاوز طاقتنا، بل أكرس جهدي في هذا

البحث لهدف جوهري هو بيان الطبيعة الحقيقية للقرينة في النظام السعودي والقانون المقارن، وأنواعها، وحجيتها في الإثبات، ودورها في مراحل الدعوى الجنائية، وعلاقتها بأدلة الإثبات الأخرى، وتطبيقاتها القضائية في موضوعات البحث؛ بعرض نرجو منه أن يبين أهمية الإثبات بالقرائن في النظام السعودي والقانون المقارن.

لذا سيكون نطاق دراستنا في القانون الجنائي، والتطرق إلى القانون المدني عند الحاجة لعرض وبيان القرائن القانونية وتطبيقاتها، كذلك فلن ألجأ إلى دراسة القرائن في القوانين الأخرى مثل القانون التجاري، أو القانون الإداري.

٤- منهج البحث

ينبغي أن أوضح المعوقات التي واجهت الباحث إبان إعداد البحث؛ إذ إن دراسة الإثبات بالقرائن في النظام السعودي والقانون المقارن- من الدراسات التي تطلب بحثًا دقيقاً في الجوانب التشريعية، والفقهية، والقضائية.

كما أن الباحث واجه عقبات في تناول موضوعات البحث، تمثلت في ندرة المراجع العامة، والمتخصصة التي تناولت موضوع البحث في النظام السعودي.

وعلى ذلك سيكون الاعتماد في دراسة هذا البحث على نصوص المواد النظامية المتعلقة بالقرائن، وإبراز دورها في الإثبات في النظام السعودي والقانون المصري والقانون الفرنسي وبعض التشريعات العربية كأساس للدراسة، وذلك مع الإشارة إلى أرقام نصوص المواد القانونية في موضوعات البحث، وتوثيقها بأرقام قوانينها الصادرة لكي يسهل للقارئ الكريم الرجوع إليها عند حاجته.

بالإضافة إلى عرض ما توصل إليه الفقه من آراء حول محاور البحث الرئيسية، والفرعية، بقدر المستطاع واختيارها من مصادرها الموثوقة، وما توصلت إليه محكمة النقض المصرية في أحكامها، وبيان أحكام المحكمة الدستورية العليا في المسائل الداخلة في نطاق البحث، واستعراض موقف القضاء السعودي

بمجلدات التطبيقات القضائية الصادرة مؤخرًا من وزارة العدل السعودية، والتي طال انتظارها سنوات طويلة.

٥- خطة البحث

تم تقسيم الدراسة إلى فصل تمهيدي، وبابين، وقد تحدثت في الفصل التمهيدي عن ماهية الإثبات بالقرائن، ثم تناولت في الباب الأول القرائن القانونية والقضائية في النظام السعودي والقانون المقارن، وقسمتها إلى فصلين: الفصل الأول في القرائن القانونية، والفصل الثاني في القرائن القضائية.

أما الباب الثاني بعنوان قيمة القرائن في إثبات الواقعة القانونية، وقد قُسم إلى فصلين: الفصل الأول في الإثبات بالقرائن في مراحل الدعوى الجنائية، والفصل الثاني في القرائن وأدلة الإثبات في الدعوى الجنائية.

ثم أعقبت البابين بخاتمة متضمنة أهم النتائج والتوصيات التي تم التوصل إليها، ثم أتبعتها بقائمة المراجع التي تم الاعتماد عليها في البحث، ثم فهرس تفصيلي شامل للبحث.

الباحث

الفصل التمهيدي
ماهية الإثبات بالقرائن